

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

28- كتاب القسامه والمحاربين والقصاص والديات

الدرس الرابع والعشرون: من كتاب القسامه والمحاربين والقصاص والديات من صحيح الإمام مسلم

كتاب القسامه والمحاربين والقصاص والديات

9 - باب تغليظ تحريم الدماء والاعراض والأموال

29 - (1679) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، وبهبي بن حبيب الحارثي، وتقربا في اللفظ

قالا: حدثنا عبد الوهاب التقي، عن أبي بوب، عن ابن سيرين، عن ابن أبي بكره، عن أبي بكره، عن النبي صل الله عليه وسلم انه قال: "إن الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق الله السموات والأرض، السنة أثنا عشر شهراً، منها أربعة حرم، ثلاثة متوايلات، ذو القعدة، ذو الحجة، والمحرم، ورجب شهر مضى الذي بين جمادى وشعبان"، ثم قال: «أي شهر هذا؟» قلنا: الله رسوله أعلم، قال: فسكت حتى ظننا أنه سيسمي بغير اسمه، قال: «اليس ذا الحجة؟» قلنا: بل، قال: «فأي بد هذا؟» قلنا: الله رسوله أعلم، قال: فسكت حتى ظننا أنه سيسمي بغير اسمه، قال: «اليس البلدة؟»، قلنا: بل، قال: «فأي يوم هذا؟» قلنا: الله رسوله أعلم، قال: فسكت حتى ظننا أنه سيسمي بغير اسمه، قال: «اليس يوم النحر؟» قلنا: بل يا رسول الله، قال: "فإن دماءكم وأموالكم - قال محمد: وأحسابهم قال: وأعراضكم - حرام عليكم، كدرمة يومكم هذا، في بلدكم هذا، في شهركم هذا، وستلقون ربكم في سالفكم عن أعمالكم، فلا ترجعن بعدى كفاراً - أو ضلالاً - يضرب بعضكم رقاب بعض، ألا ليبلغ الشاهد الغائب، فاعل بعض من يبلغه يكون أوعى له من بعض من سمعه"، ثم قال: «ألا هل بلغت؟»، قال ابن حبيب في روايته: «ورجب مضى»، وفي رواية أبي بكر: «فلا ترجعوا بعدى»

ليلة الاثنين 4 جمادى الأولى 1444 هجرية

مسجد إبراهيم شدوح سبئون